

جمهوريّة مصر العَرَبِيَّةِ



رَئَاسَةُ الْمُهُوكِمَاتِ

# الْوَكْلَاعُ الْمَصِيرُ

مُلْحِقُ لِلْجَرِيدَةِ الرَّسْمِيَّةِ

الثمن ١٥ جنيهًا

السنة  
١٩٨ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ٩ ذي القعدة سنة ١٤٤٦  
الموافق (٧ مايو سنة ٢٠٢٥)

العدد  
١٠١



## محتويات العدد

### رقم الصفحة

٥-٣	وزارة العدالة : قرارا وزيرا العدل رقم ٢٥٢٥ و ٢٥٢٦ لسنة ٢٠٢٥
١٢-٧	وزارة الداخلية : قرارات أرقام ٥٦٨ و ٦٣٥ إلى ٦٣٧ لسنة ٢٠٢٥
١٤	محافظة المنوفية : قرار رقم ٤٦٥ لسنة ٢٠٢٥ .....
١٨-١٥	الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات : قراران رقم ٤٢٤ و ٤٢٥ لسنة ٢٠٢٥ .....
٢٢	مديرية التضامن الاجتماعي بكافر الشيخ : قرار توفيق أوضاع جمعية .....
٢٥	مديرية التضامن الاجتماعي بدمياط : قرار إداري رقم ٨ لسنة ٢٠٢٥ .....
٢٧	محافظة سوهاج مديرية الشباب والرياضة قرار إشهار رقم ٤ لسنة ٢٠٢٥ .....
٢٩ و ٢٨	شركة الصناعات الكيماوية قرارات الجمعية العامة العادية وغير العادية شركة النصر لمنتجات الكاوتشوك «ناروبين» (ش.م.ق.م)
٣١	محافظة القاهرة الإدارة المركزية للتعاون تعديل النظام الداخلي لجمعية .....
٣٣	وزارة التموين والتجارة الداخلية الإدارة العامة لشئون التموين والتعاونيات الاستهلاكية ملخص مما قررته الجمعية العمومية الاستثنائية لجمعية .....
٣٤	إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
٣٥	- : إعلانات مناقصات وممارسات .....
-	- : إعلانات بيع وتأجير .....
-	- : حجوزات - بيع إدارية .....

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٢٥ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤

بنظام السجل العيني :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل

العيني المعدلة :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين أقسام مساحية يسرى  
عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات في السجل العيني بمحافظات الجيزة ،

الفيوم ، بنى سويف ، المنيا ، أسيوط ، سوهاج ، قنا ، أسوان ، الدقهلية ، البحيرة ،  
المنوفية ، إسماعيلية ، الغربية ، دمياط ، كفر الشيخ اعتباراً من ١٢/١/٢٠٠٥؛

وعلى قرارات السيد المستشار وزير العدل أرقام ١٦٠٩ ، ٢٠٠٥ ، ٨٢٤٩

لسنة ٩٧٠٩ ، ٢٠٠٥ ، ٩٧٠٦ لسنة ٤٦١٥ ، ٢٠٠٦ لسنة ١١١٢٩ ، ٢٠٠٧ لسنة ١١١٢٩

لسنة ٩٧٤٨ ، ٢٠٠٨ لسنة ١١١٣٩ ، ٢٠٠٨ لسنة ١٢٩١٩ ، ٢٠٠٩ لسنة ١٣٩٣٩ ، ٢٠٠٩

لسنة ٩٦٢٠ ، ٢٠١٠ لسنة ١١٢٢٦ ، ٢٠١١ لسنة ٩٤٣٠ ، ٢٠١٢ لسنة ٩٦٢٠ ، ٢٠١٣ لسنة ٩٦٢٠

لسنة ١٠٥٤٥ ، ٢٠١٤ لسنة ٩٧٠٠ ، ٢٠١٥ لسنة ١٠٧٣٢ ، ٢٠١٦ لسنة ١٠٧٣٣ ، ٢٠١٦

لسنة ٢٠١٧ ، ٢٠١٧ لسنة ٧٢٦٤ ، ٢٠١٨ لسنة ٩٠٩٩ ، ٢٠١٨ لسنة ١١٩٠٢ ، ٢٠١٨ لسنة ١١٩٠٢

لسنة ٢٩٧٦ ، ٢٠١٩ لسنة ٥٨٧٦ ، ٢٠١٩ لسنة ٨٩١٣ ، ٢٠١٩ لسنة ٥٨٧٦

لسنة ٢٠٢٠ ، ٧١٤٠ لسنة ٢٠٢٠ ، ١٣٨٩ ، ٢٠٢١ لسنة ٣٨١١ ، ٢٠٢١ لسنة ٣٧٨٣ ، ٢٠٢٢ لسنة ٩٠٨٠ ، ٢٠٢٢ لسنة ٩١٢٧ لسنة ٢٠٢٣ ، ٧٨٣١ ، ٢٠٢٣ لسنة ٣٢٢٧ وآخرًا القرار رقم ٦٣٨٢ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تأجيل ميعاد سريان نظام السجل العيني على جزيرة وراق الحضر حتى ١١/٤/٢٠٢٥ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٥/٤/٧ ؛

قرر :

**(المادة الأولى)**

يؤجل سريان نظام السجل العيني على جزيرة وراق الحضر - محافظة الجيزة الصادر به القرار الوزاري رقم ٢٠٨٩ لسنة ٢٠٠٤ من ١٢/٤/٢٠٢٥ إلى ١١/٤/٢٠٢٥ (١٤٢ رقم العيني لسنة ١٩٦٤ على جزيرة وراق الحضر ، وذلك لمدة شهرين تبدأ

**(المادة الثانية)**

تقيل استثمارات التسوية المنصوص عليها في المادة (١٩) من قانون السجل العيني رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ على جزيرة وراق الحضر ، وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ ١٢/٤/٢٠٢٥

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٢/٤/٢٠٢٥

**(المادة الرابعة)**

على رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر في ١٠/٤/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار / عدنان فنجرى

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٥٢٦ لسنة ٢٠٢٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري

وlawته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٩٤٦/٨/١٤ :

وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق وlawته التنفيذية الصادرة

بتاريخ ١٩٤٧/١١/٣ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر

العقاري والتوثيق :

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٣٤٤ لسنة ١٩٩٨ بشأن إنشاء

أمورية الشهر العقاري والتوثيق بأطفيح تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالجيزة :

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٥/٤/٥ :

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مجمع الخدمات الحكومية بقرية منيل

السلطان) يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالجيزة ، والكائن مقره (بمجمع الخدمات

الحكومية بقرية منيل السلطان بجوار الإدارة الزراعية بأطفيح على طريق ٢١ حلوان



الكريات) ، قسم شرطة أطفيح - محافظة الجيزة ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه للأمورية الشهر العقارى والتوثيق بأطفيح مكانياً (فيما يتعلق بأعمال التوثيق فقط) أو للفرع المختص نوعياً .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٩/٤/٢٠٢٥

صدر في ١٠/٤/٢٠٢٥

وزير العدل

المستشار/ عدنان فنجرى



**وزارة الداخلية**  
**قرار رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠٢٥**

**وزير الداخلية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته؛  
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٥/٣/٢٣  
بشأن طلب إبعاد يمني الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو / سلطان مصلح محمد عاطف (يمني الجنسية - مواليد ١٩٩٣/٨/١٤) .

**(المادة الثانية)**

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

٢٠٢٥/٤/٣

وزير الداخلية  
**محمود توفيق**



## وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٣٥ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ٢٠١٨ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

**مادة ١** - يُؤذن لكلٌ من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / خالد على منصور هلال وأخرهم السيد / محمود عاطف على محمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كلٌ منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٥/٤/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



## بيان

## بأسماء طالبي الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بها	الاسم	م	الجنسية والميلاد	جهة وتاريخ الميلاد
الكندية	السيد / خالد على منصور هلال	١	١٩٦٧/١/١٢	القاهرة
»	السيد / أحمد أسامة محمد عباسى	٢	١٩٨٩/١٢/٩	القاهرة
»	السيد / سيف الله أحمد عزت محمد السيد	٣	٢٠٠٠/١/١	القاهرة
»	السيد / محمد السيد عبد الشافى عبد الحميد	٤	١٩٦٩/٩/٢٣	القليوبية
»	السيد / زياد أسامة إبراهيم بزان	٥	٢٠٠٦/٣/٤	كندا
الأمريكية	السيد / مارك ماجد ليون سند ساويرس	٦	٢٠٠٨/٨/٦	أمريكا
»	السيد / حسين محمد أحمد سعيد صوان	٧	٢٠٠٨/١٠/٣٠	أمريكا
»	السيد / عبد الرحمن عمرو جابر إبراهيم عوض	٨	٢٠٠٦/٤/١٦	الإسكندرية
»	السيد / فليبي يوحنا بشارة مسلح	٩	١٩٧٨/٩/١٦	سوهاج
»	السيد / كريم عادل عبد المؤمن شرف	١٠	٢٠٠٥/٩/٢١	المنوفية
الإيطالية	السيد / فايق أيمن فايق غنام	١١	٢٠٠٧/٦/٨	الشرقية
السودانية	السيد / إسطفانوس عياد متى سكر لوقا	١٢	٢٠٠٥/٧/٣٠	السودان
الفلسطينية	السيد / محمد أحمد إبراهيم موسى سليمان	١٣	١٩٩٧/٦/٩	الإمارات
المولوفية	السيد / محسود سلامه عبد الواحد محمود الطويل	١٤	٢٠٠٥/٦/٢٨	إيطاليا
الأيرلندية	السيد / أحمد محمد حسنين محمد أبو العين	١٥	٢٠٠٣/٧/١٩	أيرلندا
الأسترالية	السيد / عبد الله محمد عبد الوهاب أحمد سبيع	١٦	٢٠٠٤/٣/٣٠	القاهرة
البريطانية	السيد / دانيال جوزيف حنا مقار حنا	١٧	٢٠٠٦/٦/٢٢	القاهرة
»	السيدة / آية محمد عبد المنعم حبيب الصالحي	١٨	١٩٩٠/٩/١٠	القاهرة
الألمانية	السيدة / لياء فاروق محمود أحمد	١٩	١٩٨٤/١/١٠	الشرقية
الهولندية	السيدة / شيماء حسن عطية حسن	٢٠	١٩٧٤/٣/١	القاهرة
»	السيد / محمود عاطف على محمد	٢١	١٩٨٩/٨/١	الجيزة

وزارة الداخلية  
قرار رقم ٦٣٦ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتفويض السيد اللواء مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

**مادة ١** - يُؤذن لكلٌ من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / أيمن محمد أحمد عبد اللطيف وأخرهم السيد / أحمد مصطفى محمود أحمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كلٌ منهم ، مع عدم احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠٢٥/٤/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير  
اللواء / (إمضاء)



## بيان

بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بها	الجنسية وتاريخ الميلاد	الاسم	م
الهولندية	١٩٨٧/٩/٢٢	السيد/ أيمن محمد أحمد عبد اللطيف	١
»	١٩٩٤/٦/١	السيد/ أحمد محمد عبد العزيز حسن فرات	٢
»	١٩٩٢/١٠/١	السيد/ عمرو يسري عبد الفتاح محمد أحمد يوسف	٣
»	١٩٩٢/٣/١٧	السيد/ عمرو السيد محمد على محفوظ	٤
»	١٩٩١/٣/٢٥	السيدة/ سمية إيهاب مصطفى عبد العاطى	٥
النساوية	١٩٩٨/٥/١	السيدة/ جاسى شحاته إيلينا شحاته	٦
»	١٩٩٢/٧/٤	السيدة/ شيرين أشرف فهمي أبو حجر	٧
»	١٩٦٤/٨/٧	السيد/ أشرف فهمي عبد العزيز أبو حجر	٨
»	١٩٩٦/٨/٢٣	السيد/ عمر محمد فتحى أبو حمامه	٩
»	١٩٦٦/١١/٥	السيد/ أحمد عبد الرحيم محمد أحمد	١٠
الليتوانية	١٩٨٤/٥/٢٣	السيد/ خالد محمود إبراهيم السمان	١١
المالزية	٢٠٠٣/١٢/١٦	السيد/ سيف الإسلام على محمد متير محمد	١٢
ال سعودية	١٩٦٧/١٢/٢٨	السيدة/ آمال محمد محمود جندي	١٣
البحرينية	١٩٩٤/١/١٥	السيدة/ وردة أحمد يوسف عبد الغفار العلوى	١٤
»	١٩٩٠/٩/٢	السيد/ خالد محمد جابر غيضان	١٥
اليابانية	١٩٦٨/١٠/٢٦	السيد/ وليد فاروق إبراهيم عبد العزيز	١٦
السنغافورية	١٩٨٤/٣/٣	السيد/ إبراهيم حسن صبرى محمود حسن	١٧
زيمبابوى	١٩٩٤/٧/١٨	السيد/ مينا عاطف ميلاد إسرائيل يعقوب	١٨
الروسية	١٩٩١/٤/١٦	السيد/ أحمد محمد رجب محمد سلامه	١٩
الألمانية	١٩٩٣/١/١٤	السيد/ جوزيف عادل عدلى إلياس عبد الملاك	٢٠
»	١٩٩١/٩/١٦	السيد/ أحمد مصطفى محمود أحمد	٢١

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٦٣٧ لسنة ٢٠٢٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٠٤ لسنة ١٨٠٢٠ الصادر بتفويض السيد اللواء

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير فى مباشرة الاختصاصات المقررة لوزير

الداخلية بموجب القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

**مادة ١** - يُؤذن لكلٌّ من الواحد والعشرين مواطناً (أولهم السيد / محمد عاطف محمد عبد الحميد زايد وأخرهم السيد / يوسف طلعت سعد أحمد محمد) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بالتجنس بالجنسية الأجنبية الموضحة قرین اسم كلٌّ منهم ، مع احتفاظهم بالجنسية المصرية .

**مادة ٢** - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٢٥/٤/٨

المفوض بالتوقيع

مساعد الوزير لقطاع شئون مكتب الوزير

لواء / (إمضاء)



## بيان

## بأسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون بها	الاسم	م	الجنسية والميلاد	جهة وتاريخ الميلاد
الكندية	السيد / محمد عاطف محمد عبد الحميد زايد	١	ال سعودية	١٩٧٩/٢/١١
	السيد / مهند أحمد عزت محمد	٢	القاهرة	٢٠٠٤/٤/٢٤
	السيد / يوسف محمد على محمود طه	٣	القاهرة	٢٠٠٩/٢/٢
الأمريكية	السيد / مارك نبيل نسيم كامل	٤	القاهرة	٢٠٠٤/١/١٢
	السيد / عبد الحافظ سامي إبراهيم عفيفي	٥	القليوبية	١٩٩٨/١١/٢٣
	السيد / حازم محمد محمد للو	٦	كفر الشيخ	١٩٩٥/٧/١
	السيد / حسين على حسين الأسود	٧	الإسماعيلية	٢٠٠٣/٢/١٢
	السيد / باسل ماجد ليون سند	٨	أمريكا	٢٠٠٦/٦/١٥
	السيد / يوحنا بطرس ذكري عبد الشهيد عبد المسيح	٩	السودان	٢٠٠٦/٢/٩
السودانية	السيد / ماثيورياض سعد رياض ميخائيل	١٠	السودان	٢٠٠٦/٣/١٥
	السيد / دانيال يوحنا ناروز غطاس طنيوس شحاته	١١	السودان	١٩٩٦/٤/٦
	السيد / ماريابو ظريف لمعى لبيب أندراؤس بطرس سريان	١٢	السودان	٢٠٠٥/١/١٣
	السيد / مصطفى سيف الدين مدشر خضر نوارى	١٣	السودان	٢٠٠٥/١٠/٢٩
	السيد / عبد الرحيم جمال محمد على عبد الحميد	١٤	السودان	٢٠٠٨/١/٨
	السيد / ألكسندر عونى قدرى فهمى مرقس	١٥	فرنسا	٢٠٠٧/١/٧
الفرنسية	السيد / محمد عوف عبد الرحمن محمد سليمان	١٦	البحيرة	٢٠٠٢/١١/٦
الألمانية	السيد / حازم سمير سيد أحمد عشماوى	١٧	الإسكندرية	١٩٩٥/١١/٢٧
البريطانية	السيد / محمد خيري إبراهيم حسن سلام	١٨	القاهرة	١٩٧٨/٨/١
التركية	السيد / خالد سمير حسنين حسن محمد	١٩	القاهرة	١٩٩٣/٦/٢٢
الهولندية	السيد / ميلاد عصام سعيد إبراهيم	٢٠	العراق	١٩٨٤/٢/٢٠
	السيد / يوسف طلعت سعد أحمد محمد	٢١	هولندا	٢٠٠٣/٣/١١

## محافظة المنوفية

### قرار رقم ٤٦٥ لسنة ٢٠٢٥

#### محافظ المنوفية

بعد الاطلاع على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقرار بقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ المعدل ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته؛ وعلى مذكرة مديرية التربية والتعليم وهيئة الأبنية التعليمية بالمنوفية بشأن طلب استصدار قرار بالاستيلاء المؤقت على كامل مبانى مدرسة كفر السكرية الابتدائية بمركز تلا لمدة ثلاثة سنوات أو لحين استصدار قرار بتقرير صفة المنفعة العامة لتلك المدرسة أىهما أقرب لاحتياج العملية التعليمية إليها؛ وبناءً على ما ارتأيناه - وللصالح العام؛

**قرر:**

#### (المادة الأولى)

يستولى مؤقتاً على كامل أرض ومبانى مدرسة كفر السكرية الابتدائية بمركز تلا لمدة ثلاثة سنوات أو لحين استصدار قرار بتقرير صفة المنفعة العامة لتلك المدرسة أىهما أقرب لاحتياج العملية التعليمية إليها.

#### (المادة الثانية)

تكلف هيئة الأبنية التعليمية بالمنوفية بمخاطبة مديرية المساحة لتكليف اللجنة المختصة المنصوص عليها في المادة (٦) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته لتقدير التعويضات المستحقة لنوى الشأن ولعمل الرفع الماسحى اللازم مع تحمل هيئة الأبنية التعليمية كافة الرسوم المستحقة لأى جهة وكمال تعويضات نزع الملكية ومقابل عدم الانتفاع بكمال أرض ومبانى المدرسة محل هذا القرار.

#### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المختصة ، كل فيما يخصه ، تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٣/٢٦/٢٠٢٥

محافظ المنوفية

لواء/ إبراهيم أحمد أبو ليمون

## الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٤٢٤ لسنة ٢٠٢٥

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية  
المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها  
إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛  
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة  
على الصادرات والواردات؛  
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن  
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة  
بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛  
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة  
لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية؛  
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقمي ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩  
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى  
جمهورية مصر العربية؛  
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد  
المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

قرر :

**(المادة الأولى)**

تقييد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقائمة المرفقة رقم (١٣٦) طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩ في سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢٥/٤/١٠

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجاشي



## قائمة رقم (١٣٦)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة  
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية  
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية  
طبقاً للقرار الوزارى رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٩

الرقم	العلامة التجارية	الشركة مالكة للعلامة التجارية	البيانات	التصنيع	التصنيع المنتج	المنشأ	مراكز التوزيع
١	TECNO TELECOM (HK) LIMITED	شركة مالكة علامة تجارية هونج كونج	موبايلات محمولة	TECNO	SHENZHEN TECNO TECHNOLOGY CO., LTD	الصين	TECNO MOBILE LIMITED HONG KONG ETISAL TRADING FZCO الامارات
٢	شركة مالكة علامة تجارية هونج كونج	هونج كونج	موبايلات محمولة	TECNO	SHENZHEN TECNO TECHNOLOGY CO., LTD	الصين	TECNO MOBILE LIMITED HONG KONG ETISAL TRADING FZCO الامارات



## الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

قرار رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠٢٥

بشأن قيد بعض المصانع والشركات مالكة العلامات التجارية  
المستوفاة لقواعد تسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها  
إلى جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس الإدارة

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣؛  
وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٧٠ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة  
على الصادرات والواردات؛  
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن  
الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة  
بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها؛  
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٩٩٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن القواعد المنظمة  
لتسجيل المصانع المصدرة لجمهورية مصر العربية؛  
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقمي ٤٣ لسنة ٢٠١٦ ، ٤٤ لسنة ٢٠١٩  
بشأن تعديل القواعد المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى  
جمهورية مصر العربية؛  
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٢٢ بشأن تعديل القواعد  
المنظمة لتسجيل المصانع المؤهلة لتسجيل منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية؛

قرر :

**(المادة الأولى)**

تقييد المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المبينة أسماؤها بالقوائم المرفقة رقم (٦٥٧) طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦ في سجل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية المؤهلة لتصدير منتجاتها إلى جمهورية مصر العربية والمنشأ لهذا الغرض بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، وي العمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠٢٥/٤/١٠

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / عصام النجاشي



قائمة رقم (٦٥٧)

المصانع / الشركات مالكة العلامة التجارية المستوفاة  
لقواعد تسجيل المصانع والشركات مالكة العلامة التجارية  
المؤهلة لتصدير منتجاتها لجمهورية مصر العربية  
طبقاً للقرار الوزاري رقم ٤٣ لسنة ٢٠١٦

رقم	العلامة التجارية مالكة الشركة المصانع	العلامة التجارية	الأصناف المنتجة	المصانع المنتج	المنطقة	مراكز التوزيع
١	KAHRAMANLAR MADENI ESYA SAN. VE TIC. LTD. STI. مصنع - تركيا		وعاء فوهة وابريق شاي من الاستainless ستيل - اوانى طهي من الاستainless ستيل - وعاء و مقلاه من الالومونيوم - شركه و ملعقة من الاستainless ستيل - وعاء فوهة ستيل	-	تركيا	-
٢	الجزائرية للصناعات التسوية - تيال مصنع - الجزائر		ملاين نسيجية		الجزائر	-
٣	CERAMICHE MARCA CORONA S.P.A. شركة مالكة علامة تجارية إيطاليا		بلاط سيراميك احادي العرق	CERAMICHE MARCA CORONA S.P.A. 1741 EUROPI 1741 MARCA CORONA MARCA CORONA	إيطاليا	CERAMICHE MARCA CORONA S.P.A. إيطاليا

ANHUI KANGTAI GLASS INDUSTRY TECHNOLOGY CO, LTD. الصين	الصين	ANHUI KANGTAI GLASS INDUSTRY TECHNOLOGY CO, LTD. الصين	أدوات مائدة - أدوات مطبخ	   	KIMO STAR FOR IMPORT AND EXPORT .CO شركة مالكة علامة تجارية مصر	
ASFOUR CRYSTAL INTERNATIONAL S.A.E منطقة حرة خاصة مصر	منطقة حرة خاصة مصر	ASFOUR CRYSTAL INTERNATIONAL S.A.E منطقة حرة خاصة مصر	أدوات مائدة من الزجاج الكريستالي		RCR CRISTALLERIA ITALIANA S.P.A. شركة مالكة علامة تجارية ايطالية	
—	الامارات	—	عطر - سيرالي معطر	 	WINNER MANUFACTURING مصنع - الامارات	
—	تونس	—	مكرونة - كيسكس	 	LES PATES WARDA S.A مصنع - تونس	

## مديرية التضامن الاجتماعي بكره الشيخ

إدارة الجمعيات والاتحادات

### قرار توفيق أوضاع

جمعية الأصدقاء لتنمية المجتمع بالحامول

المقيدة برقم (١٧٤٩) بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٥

### مدير مديرية التضامن الاجتماعي بكره الشيخ

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى اجتماع الجمعية العمومية غير العادلة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١

لجمعية الأصدقاء لتنمية المجتمع بالحامول بشأن الموافقة على توفيق الأوضاع طبقاً

لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وعلى الطلب المقدم من السيد / محمد عبد العاطى أَحمد محمد المفوض

عن الجمعية لتوفيق الأوضاع ورقياً وإلكترونياً ب Directorate of Social Solidarity

بكره الشيخ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد مدير إدارة الجمعيات بالذكر المؤرخة

في ٢٣/٣/٢٠٢٥ بشأن الموضوع الموضح فيما بعد؛

قرر:

(المادة الأولى)

توفيق أوضاع جمعية الأصدقاء لتنمية المجتمع بالحامول طبقاً لاحكام القانون

رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية على النحو التالي:

رقم القيد (١٧٤٩).

تاریخ وسنه القيد : ٢٠١٢/٣/٢٥

الرقم الموحد الخاص بالمنظومة الإلكترونية : (٢٣١٦١٠٠٦٤٠١١٤)

تاریخ ٢٣/٣/٢٥

عنوان مركز إدارتها : الحامول - ش خالد بن الوليد .

مجالات عمل الجمعية :

- ١ - الدفاع الاجتماعي .
- ٢ - رعاية الشيخوخة .
- ٣ - حماية المستهلك .
- ٤ - التنظيم والإدارة .
- ٥ - أصحاب المعاشات .
- ٦ - الخدمات الصحية .
- ٧ - الخدمات التعليمية .
- ٨ - التنمية الاقتصادية .
- ٩ - رعاية الأسرة .
- ١٠ - تنظيم الأسرة .
- ١١ - النشاط الأدبي .
- ١٢ - حقوق الإنسان .
- ١٣ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- ١٤ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ١٥ - رعاية المسجونين وأسرهم .
- ١٦ - الفئات الخاصة والمعاقين .



١٧ - المساعدات الاجتماعية .

١٨ - الصداقة بين الشعوب .

١٩ - رعاية الطفولة والأمومة .

نطاق عمل الجمعية : محلية - على مستوى المحافظة .

تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (٧) أعضاء وفقاً لما هو وارد

بلاطحة النظام الأساسي .

حل الجمعية وأيوله أموالها : طبقاً لما ورد بلاطحة النظام الأساسي

لـ(صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

### (المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بما ورد بلاطحة النظام الأساسي وبما لا يخالف أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولا تحته التنفيذية وتلتزم الجمعية بنشر القرار بجريدة الواقع المصرية .

مدير المديرية

محاسب/ السيد على حسن مسلم



## مديرية التضامن الاجتماعي بدمنياط

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار إداري رقم ٨ لسنة ٢٠٢٥

لقيد النظام الأساسي لجمعية جيل التحدى

مدير عام المديرية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار

رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٤ لسنة ٢٠٢١ :

وعلى أوراق قيد النظام الأساسي لجمعية جيل التحدى :

وعلى موافقة السيد الأستاذ مدير مديرية التضامن الاجتماعي بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٢٤ :

وعلى ما عرض علينا :

قرر :

**مادة ١ - قيد النظام الأساسي لجمعية جيل التحدى رقم (٩١٩)**

بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢

مجالات عمل الجمعية :

المساعدات والخدمات الاجتماعية والثقافية والعلمية والدينية .

خدمات طبية وسيارة إسعاف وأنشطة صحية .

مستوصف طبى .

رعاية ذوى الهمم .

حضانة .

تكريم إنسان .



نطاق عملها : محافظة دمياط .

عدد أعضاء مجلس الإدارة : (٥) أعضاء .

الاشتراك السنوي : (٢٠) جنيهاً .

أيولية أموالها : صندوق دعم المؤسسات والمشروعات الأهلية .

**مادَّةٌ ٢ - الالتزام بالمادَّة (١٠١) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩** والتي تنص

على «على الجمعية نشر ملخص نظامها الأساسي على الموقع الإلكتروني الخاص

بها إن تيسر وبجريدة الواقع المصري» ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل

به من تاريخ صدوره .

صدر في ٣/٣/٢٠٢٥

المدير العام

أ/ جمال زين العابدين



## محافظة سوهاج - مديرية الشباب والرياضة

إدارة الهيئات الشبابية

قرار إشهار رقم ٤ لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/١١٤

مدير مديرية الشباب والرياضة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن تنظيم الهيئات الشبابية؛

وعلى لائحة النظام الأساسي لمراكز الشباب الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٦

لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته؛

وعلى محضر التسلیم لقطعة أرض مساحتها ٠٠٠٠ م٢ بأبعاد ٥٠ م × ٤٠ م لإقامة

مركز شباب أولاد سالم بحرى؛

وعلى محضر الاستلام الابتدائى لمركز شباب أولاد سالم بحرى - مركز

دار السلام - محافظة سوهاج من الجهات المنفذة (الهيئة الهندسية للقوات المسلحة)

بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٧؛

وعلى مستندات الإشهار المقدمة من مفوض مركز شباب أولاد سالم بحرى -

مركز دار السلام - محافظة سوهاج؛

وعلى ما تم عرضه من مدير إدارة الهيئات بالديرية؛

**قرر:**

**مادّة ١ - الموافقة على إشهار مركز شباب أولاد سالم بحرى التابع لفرع إدارى**

**دار السلام - محافظة سوهاج - شهراً دائمًا تحت رقم (٣٥٢).**

**مادّة ٢ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره.**

**مادّة ٣ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية.**

مدير المديرية

**د/ محمد فريد شوقي**

## شركة الصناعات الكيماوية

(ش.م.ق.م)

### قرارات الجمعية العامة العادلة

لشركة النصر لمنتجات الكاوتشوك «ناروبين»

للنظر في مشروع الموازنة التخطيطية للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٥

المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٥

في ضوء مناقشات الجمعية العامة لتقدير مجلس إدارة الشركة عن مشروع الموازنة التخطيطية لعام ٢٠٢٥/٢٠٢٦ والمعروض على الجمعية العامة وكذا تقرير الجهاز المركزي للمحاسبات عن مشروع الموازنة المعروض :

قررت الجمعية العامة :

- ١ - اعتماد الموازنة التقديرية لشركة النصر لمنتجات الكاوتشوك «ناروبين» عن العام المالي ٢٠٢٥/٢٠٢٦ على النحو المعروض بصفى ربح مستهدف بنحو ٩ ملايين جنيه .
- ٢ - الإحاطة بتقريرى السادة مراقبى الحسابات وتقدير الأداء بالجهاز المركزي للمحاسبات عن مشروع الموازنة التخطيطية عن العام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٥ ورد الشركة .
- ٣ - الموافقة على المقترن المقدم من مجلس إدارة الشركة بزيادة بدل حضور وانتقال جلسات مجلس إدارة الشركة اعتباراً من ١/١/٢٠٢٥ بجلساته رقم ١ لسنة ٢٠٢٥ المنعقدة بتاريخ ٣٠/١/٢٠٢٥ لتكون على النحو التالي :

بدل حضور جلسات مجلس الإدارة بواقع ٤٥٠٠ جنيه (خالصة الضرائب) للجلسة الواحدة .

بدل الانتقال بواقع ٥٠٠ جنيه (خالصة الضرائب) للجلسة الواحدة .

رئيس الجمعية العامة

كيميائى / سعد أبو المعاطى

## شركة الصناعات الكيماوية

ش.م.ق.م

**قرارات الجمعية العامة غير العادية  
لشركة النصر لمنتجات الكاوتشوك «ناروبين»**

**المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٣/٢٥**

على ضوء المذكرة المعروضة على الجمعية العامة ؛  
وعلى مناقشات السادة أعضاء الجمعية العامة والسادة مراقبى الحسابات  
بالجهاز المركزى للمحاسبات لجدول الأعمال المعروض ؛

**قررت الجمعية العامة غير العادية :**

- ١ - الموافقة على زيادة رأس المال المرخص به للشركة بمبلغ ٢٠٠ مليون جنيه ليصبح ٥٠٠ مليون جنيه .
- ٢ - الموافقة على زيادة رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ١٩٨ مليون جنيه من رصيد القروض الممنوحة لها من الشركة القابضة وأرصدة الحسابات المدينة فى ٢٠٢٤/١٢/٣١ ليصبح ٤٨ مليون جنيه بدلاً من ٢٥٠ مليون جنيه .
- ٣ - تعديل المادة (٦) من النظام الأساسى للشركة بما يتفق مع القرارات عالىه ونشره بالوّقائع المصرية، وذلك على النحو التالى :

**المادة (٦) قبل التعديل :**

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٣٠٠ مليون جنيه (ثلاثمائة مليون جنيه مصرى)، وحدد رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ٢٥٠ مليون جنيه (مائتان خمسون مليون جنيه) موزعاً على ٢٥ مليون سهم قيمة كل سهم (عشرة جنيهات)، جميعها أسهم نقدية، وذلك على النحو التالى :

الاسم والجنسية	القيمة (بالمليون جنيه)	عدد الأسهم (بالمليون)	القيمة الاسمية (بالي جنيه)	نسبة المساهمة	العملة التي تم الوفاء بها
الشركة القابضة للصناعات الكيماوية (ش.م.ق.م)	٢٥٠	٢٥	١٠	%١٠٠	الجنيه المصرى

## المادة (٦) بعد التعديل :

حدد رأس مال الشركة المرخص به بمبلغ ٥٠٠ مليون جنيه (خمسين مليون جنيه مصرى) ، وحدد رأس المال المصدر والمدفوع بمبلغ ٤٤٨ مليون جنيه (أربعين مليونية وأربعون مليون جنيه) موزعاً على ٤٤٨ مليون سهم قيمة كل سهم (عشرة جنيهات) ، جميعها أسهم نقدية ، وذلك على النحو التالى :

العملة التي تم الوفاء بها	نسبة المساهمة	القيمة الاسمية (بالجنيه)	عدد الأسهم (بالمليون)	القيمة (بالمليون جنيه)	الاسم والجنسية
الجنيه المصري	٪ ١٠٠	١٠	٤٤٨	٤٤٨	الشركة القابضة للصناعات الكيماوية (ش.م.ق.م)

رئيس الجمعية العامة

كيميائى / سعد أبو المعاطى



## محافظة القاهرة

الادارة المركزية للتعاون

الادارة العامة للتعاونيات المتنوعة

### تعديل النظام الداخلي

للجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بشركة مصر الجديدة

للإسكان والتعهير والمسجلة برقم ٢٢٢ لسنة ١٩٨٢

بناءً على قرار الجمعية العمومية الاستثنائية والمنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٢/٨

للجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير

والمسجلة برقم ٢٢٢ لسنة ١٩٨٢ والمشهر عنها بالواقع المصرية بالعدد رقم (١٤٠)

بتاريخ ١٩٨٢/٦/١٦ فإنه قد تم الموافقة على تعديل المواد (١٣، ٢، ١، ٢٣) ،

من لائحة النظام الداخلي للجمعية على النحو التالي :

#### مادة (١) قبل التعديل :

الجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بشركة مصر الجديدة

للإسكان والتعهير .

#### مادة (١) بعد التعديل :

الجمعية التعاونية لبناء المساكن للعاملين بشركة مصر الجديدة للإسكان

والتعهير ومنتفعى مشروعاتها .

#### مادة (٢) قبل التعديل :

منطقة عمل الجمعية : (فتوية) للعاملين بشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير

وعائلاتهم حتى الدرجة الثانية .

مادة (٢) بعد التعديل :

منطقة عمل الجمعية : (فتوية) للعاملين بشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير وعائلاتهم حتى الدرجة الثانية ومنتفعى مشروعاتها .

مادة (١٣) قبل التعديل :

باب العضوية في الجمعية مفتوح للعاملين بشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير وعائلاتهم حتى الدرجة الثانية .

مادة (١٣) بعد التعديل :

باب العضوية في الجمعية مفتوح للعاملين بشركة مصر الجديدة للإسكان والتعهير وعائلاتهم حتى الدرجة الثانية ومنتفعى مشروعاتها .

مادة (٢٣) قبل التعديل :

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (٩) أعضاء .

مادة (٢٣) بعد التعديل :

يدير الجمعية مجلس إدارة مكون من (٧) أعضاء .

وقد سجل هذا التعديل بسجل تعديل النظم الداخلية للجمعيات بالإدارة العامة للتعاونيات المتنوعة بالإدارة المركزية للتعاون بمحافظة القاهرة تحت رقم (١٦٢)

بتاريخ ٢٠٢٥/٤/٦

مديري عام

الإدارة العامة للتعاونيات المتنوعة

أ/ جيهان إبراهيم عبد النبي

وكيل الوزارة

رئيس الإدارة المركزية للتعاون

والمحترف العام للإدارة العامة للإعلام وال العلاقات والمراسيم

لواء د.م/أحمد الدميري



## وزارة التموين والتجارة الداخلية

الإدارة المركزية لشئون التموين والتعاونيات الاستهلاكية

الإدارة العامة لمتابعة شئون التعاونيات الاستهلاكية

ملاخص مما قررته الجمعية العمومية الاستثنائية

للجمعية التعاونية الاستهلاكية المنزلية لأولاد إبراهيم - محافظة مطروح

(حلًّا اختياريًّا)

يتضح بعد الاطلاع على محاضر الجمعية العمومية الاستثنائية للجمعية الموضحة  
أعلاه والمعقدة انعقاداً قانونيًّا بتاريخ ٢٠٢٥/١/٢٢ والسابق تسجيلها بالإدارة  
العامة للتعاون الاستهلاكي بديوان عام وزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم  
(١١٠٧٦) في ٢٠٠٥/٨/٣١ وأشهرت بموجب عدد الوقائع المصرية رقم (٢١٢)  
بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١٧

أنها قررت :

حل وتصفية الجمعية حلًّا اختياريًّا .

وقد تم تسجيل هذا القرار بالسجل الخاص بالإدارة العامة للتعاون الاستهلاكي  
بديوان عام وزارة التموين والتجارة الداخلية تحت رقم (١٥٠٩) بتاريخ ٢٠٢٥/٣/١٢

تحريرًًا في ٢٠٢٥/٣/١٢

مدير عام

الإدارة العامة لمتابعة شئون التعاونيات الاستهلاكية

محاسب/ أحمد يوسف عوض الله

## إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح

الهيئة المصرية العامة للمساحة

الإدارة المركزية لشئون المساحة بالمناطق

مديرية المساحة بالمنوفية

(الصرف الحقل)

(إعلان)

تعلن الهيئة المصرية العامة للمساحة - مديرية المساحة بالمنوفية - أنها ستقوم بعرض الكشوف المشتملة على بيانات ونفقات إنشاء المصارف الحقلية المغطاة بمنطقة صرف إحلال وتجديد سبل الثانية والمشتملة على بيانات توزيع هذه النفقات على المنتفعين بهذه المنطقة في المدة من ٢٠٢٥/٥/١١ إلى ٢٠٢٥/٥/٢٥ بالأماكن التالية :

- ١ - مقر الجمعية التعاونية الزراعية بقرى : (جزى ، دمليج ، زاوية رزين ، صنفط - مركز منوف) .
- ٢ - مركز شرطة : منوف .

ولنوى الشأن الاطلاع على الكشوف المذكورة خلال المدة المحددة ويمكن لمن شاء التقدم بمعارضة في قيمة النفقات خلال الثلاثين يوماً التالية لتاريخ انتهاء مدة عرض الكشوف وفي حالة انقضاء مدة العرض والاعتراضات دون تقديم أية معارضات

أصبحت البيانات نهائية طبقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٨٤



## إعلانات فقد

### الأزهر الشريف

يعلن عن فقد بصمات الأختام التالية :

منطقه الخاتم	م	منطقه الخاتم	م
ختم معهد فتيات العلمية الإعدادي بنين (منطقة الشرقية الأزهرية)	١	ختم معهد السعديين الإعدادي الأزهرى (الأزهر)	٢٤
ختم الأزهر (منطقة القاهرة الأزهرية)	٢	ختم الإدارة العامة لرعاية الشباب (الأزهر)	٢٥
ختم منطقة الإمام عيسى بن عيسى (منطقة الشرقية الأزهرية)	٣	ختم معهد فتيات عبد الله عمرى الإعدادي منطقة الزقازيق الأزهرية	٢٦
ختم معهد العالية الصغرى الإعدادي بنين منطقة الجيزة الأزهرية	٤	ختم الإدارة العامة للتنظيم والإدارة (الأزهر)	٢٧
ختم الإدارية العامة للاحيا والتراث (مجمع البحث الإسلامية)	٥	ختم معهد الأسدية الإعدادي فتيات (منطقة الشرقية الأزهرية)	٢٨
ختم معهد سبك الأحد الإعدادي بنين (منطقة المنوفية الأزهرية)	٦	ختم معهد أبو كبير الإعدادي (الأزهر)	٢٩
ختم معهد مقاومة الاتحادي الأزهرى (الجامع الأزهر)	٧	بصمة ختم قطاع المعاهد الأزهرية	٣٠
ختم معهد المحقق الإعدادي بنين (منطقة الشرقية الأزهرية)	٨	ختم معهد فتيات النحاس الثانوية الأزهرية - منطقة الشرقية	٣١
ختم معهد الأقصر الإعدادي (الأزهر)	٩	ختم معهد كوم حابر الإعدادي (الأزهر)	٣٢
ختم الإدارة العامة للتعليم الابتدائى (الأزهر)	١٠	ختم معهد دسوق أبياظة الإعدادي الثانوى فتيات (الأزهر)	٣٣
ختم معهد التل الكبير الإعدادي الأزهرى (الأزهر)	١١	ختم معهد الفتيات (الأزهر)	٣٤
ختم معهد المترشّارى الإعدادي بطنطا (الأزهر)	١٢	ختم مطبعة الأزهر (الجامع الأزهر)	٣٥
ختم معهد صان الحجر الإعدادي الأزهرى (الأزهر)	١٣	ختم المراقبة العامة لرعاية الشباب والتغذية (الأزهر)	٣٦
ختم معهد بشتامي الإعدادي الأزهرى (الأزهر)	١٤	ختم معهد طحا الدرج الإعدادي بنين (منطقة الشرقية)	٣٧
ختم منطقة وعظ القناة وسيناء (الأزهر)	١٥	ختم معهد المعلمين الأزهرى بدمياط (الأزهر)	٣٨
ختم معهد عبد الله الأمين المسلمى الإعدادى الأزهرى (الأزهر)	١٦	ختم إدارة الإحصاء المركزية (الأزهر)	٣٩
ختم معهد الجديدة الإعدادي للبنين (منطقة الشرقية)	١٧	ختم معهد نبيتى (الأزهر)	٤٠
ختم معهد القراءات بدمياط	١٨	ختم معهد بيسة عامر الإعدادي الأزهرى (الأزهر)	٤١
ختم دار الكتب الأزهرية (الأزهر)	١٩	ختم معهد أولاد طوق الدينى (الجامع الأزهر)	٤٢
ختم إدارة خدمة المواطنين (الأزهر)	٢٠	ختم معهد قراءات السلام الأزهرى (الأزهر)	٤٣
ختم منطقة جزيرة سعود الإعدادي الأزهرى منطقة الشرقية الأزهرية	٢١	ختم منطقه البحيرة الأزهرية (الأزهر)	٤٤
ختم مجلة الأزهر (الجامع الأزهر)	٢٢	ختم معهد المعلمين الأزهرى بسوهاج (الأزهر)	٤٥
ختم الإدارية العامة للشئون القانونية (الأزهر)	٢٣	ختم معهد فتيات المنير الإعدادى (منطقة الشرقية الأزهرية)	٤٦

وعدد (١٣) ختم شعار الجمهورية مطموس

**مديرية الطب البيطري بالدقهلية**

تعلن عن فقد البصمة الكودية لخاتم شعار الجمهورية رقم (٤٨٢٨٤) الخاص بها وتعتبر ملغية .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٥

٥٠٩ - ٢٠٢٤/٥/٧ - ٢٠٢٥/٥/٧

